[108] عمار، عن أبي إبراهيم (عليه السلام) قال: لا يملق حاج أبدا، قلت: وما الاملاق، قال: قول ا: (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) (1). (14374) 48 - وعنه، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: الحاج لا يملق أبدا، قلت: وما الاملاق ؟ قال: الافلاس، ثم قال: (ولا تقتلوا أولادكم من إملاق) (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). 39 - باب استحباب الحج بالمؤمنين (14375) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) وفي (عيون الاخبار) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن أحمد ابن علي، عن الحسن بن علي الديلمي مولى الرضا (عليه السلام) قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: من حج بثلاثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من ا عزوجل بالثمن، ولم يسأله من أين اكتسب ماله من حلال أو حرام.

_____ (1) الاسراء 17: 31. 48 - تفسير العياشي 2: 290 / 63. (1) الانعام 6: 151. (2) تقدم في الحديثين 3 و 5 من الباب 2 من أبواب المواقيت، وفى الحديث 34 من الباب 1 من أبواب الصوم المندوب، وفى الابواب 1 و 4 و 5 من الابواب. (3) يأتي في الابواب 40 - 43 ومن 45 - 51 من هذه الابواب، وفى الاحاديث 1 و 2 و 3 و 6 من الباب 1 وفى الحديثين 1 و 9 من الباب 2 من أبواب آداب السفر. الباب 39 فيه حديث واحد 1 - الخصال: 118 / 103، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 157 / 12، وأورده عن الفقيه في الحديث 16 من الباب 45 من هذه الابواب. (*)
